

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٥٠١ لسنة ٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام
القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة
السلع المستوردة والمصدرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٩٣ لسنة ٢٠٠٩ بإنذار بعض الشركات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠١١ بإنذار وإيقاف بعض الشركات ؛
وعلى الأمر الوقتى رقم ١٠ لسنة ٢٠١١ الصادر من محكمة أول طنطا
المزبل بأصل الصيغة التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه قطاع التجارة الخارجية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يوقف العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠١١ المشار إليه فيما تضمنه من إيقاف
شركة بطة للاستيراد والتصدير عن ممارسة التصدير لمدة عام لحين الفصل فى التظلم
رقم ٦٣٩ لسنة ٢٠١١ أول طنطا المقدم من الوزارة ضد الأمر الوقتى المشار إليه
أو البت فى الطعن رقم ١٥٦٩٤ لسنة ١٨ ق محكمة قضاء إدارى طنطا المرفوع من هذه الشركة
ضد القرار المذكور أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٨/٩/٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

د. م / محمود عيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥١٨١ س ٢٠١١ - ١٩٣٦